

قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٨٨

٢٠) بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة الزراعية المصرية
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة الزراعية المصرية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٦٨٧٢ جنيها (فقط وقدره ستة عشر ألفا وثمانمائة واثنان وسبعون جنيها لاغير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٦٨٧٢ جنيها (فقط وقدره ستة عشر ألفا وثمانمائة واثنان وسبعون جنيها لاغير) .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية - من السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٦٨٧٢ جنيها (فقط وقدره ستة عشر ألفا وثمانمائة واثنان وسبعون جنيها لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره ،

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٤ أبريل سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك